

1934 - حكم مس المحدث للكتب التي فيها آيات من القرآن - نور

على الدرب

عبدالعزيز بن باز

انا معلمة للصف الاول الابتدائي وادرس التلميذات مادة القرآن الكريم من كتاب خاص جمع فيه منهج التوحيد والفقه مع السور المقررة فهل يجوز للطلابات مس السور المكتوبة في دارك الكتاب قبل تطهرهن؟ وهل يجب علي - 00:00:00

ان اخرجهن بالوضوء كل حصة قبل مس ذلك الكتاب امثالا لقوله تعالى لا يمسه الا المطهرون جزاكم الله خيرا بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله - 00:00:25

وعلى الله واصحابه ومن اهتدى بهداه. اما بعد هذا الكتاب الذي فيه مقارنة التوحيد والفقه وبعض الاسوار التي تقرأها الطالبات ليس لها حكم مصحف. ولا حرج فيطالبات لهذا الكتاب. ما شاء الله - 00:00:42

لان الآية في المصحف اما هذا ليس بمصحف وهكذا كتب التفسير لا بأس ان يمسها المحدث وهكذا كتب الترجمة ترى بمعاني القرآن لانها ليست مصاحف وان المصحف ما يكون فيه القرآن خاصة هذا هو المصحف - 00:00:59

اما اذا كان القرآن مجموعة مع ايات مجموعة او سور مجموعة مع غيرها او القرآن مع التفسير هذا ليس بمصحف مم لا حرج في ان يمسه غير متظاهر. نعم. الحمد لله. جزاكم الله خيرا - 00:01:15